

1937 - حكم جمع المرأة بين الصلاتين بغير عذر - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للمرأة ان تجمع بين صلاة العصر والظهر او انه لا يجوز وهل يجب عليها ان تؤدي السنة قبل الصلاة؟ اجيبونا جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله - [00:00:00](#)

وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فالرجل والمرأة في هذا الباب سواء على كل منهما ان يصلي الصلاة لوقتها فالظهر في وقتها والعصر في وقتها - [00:00:19](#)

والمغرب في وقتها والعشاء في وقتها والفجر في وقتها على الرجل والمرأة جميعا لان النبي صلى الله عليه وسلم وقت المواقيت وقال عليه الصلاة والسلام الصلاة بين هذين الركنتين فعلى المرأة ان تصلي الظهر في وقتها - [00:00:37](#)

والعصر في وقتها ولا تجمع بينهما وهكذا المغرب في وقتها وليس في وقتها ولا تجمع بينهما كالرجل وهكذا الفجر في وقتها الا بعز شرعي. مم كالسافر لا بأس لما بين الصلاتين - [00:00:55](#)

والمريض من الرجال والنساء لا بأس بالاجماع بين الصلاتين وهكذا في المطر الذي يتأذى به المسلم لا بأس ان يجمع المصلون في المساجد عند وجود الامطار والحر في الطرق - [00:01:13](#)

ما يحصل به الاذى يجمع يشرع لهم الجمع بين المغرب والعشاء وهكذا من الظهر والعصر في اصح قول العلماء تشفيرا من الله عز وجل لعباده. الحمد لله. ورحمة لعباده. وهو سبحانه يحب ان تدار رخصه. كما يكره ان تؤتى معصيته - [00:01:33](#)

وهكذا المرأة اذا كانت مستحاضة كما في حديث حملة بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لها في تأخير الظهر وتعديل العصر وجمع بينهما تأخير المغرب وتأجيل العشاء والجمع بينهما من اجل استحاضتها من اجل استمرار الدم معها. نعم. فهذا - [00:01:53](#)

عذر ايضا اما امرأة سليمة معافاة ليست مسافرة فليس لها ان تجمع وهكذا الرجل ليس له ان يجمع الا بالعزل الشرعي. وفق الله - [00:02:20](#)